سِلْسِلَةُ يَنَابِيعِ الْآبَارِ فِي تَخْرِيجِ الْآثَارِ 71

جُزْءٌ فِيهِ:

ضَعْفُ: حَدِيثِ:

«أُحِلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ وَدَمَانِ».

تَأْلِيفُ

الشَّيْخِ العَلَّامَةِ المُحَدِّثِ

فَوْزِيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الحُمَيْدِيِّ الأَثَرِيِّ

حَفِظَهُ اللهُ وَرَعَاهُ

جُزْءٌ فِيهِ؛
ضَعْفُ: حَدِيثِ:
«أُحِلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ وَدَمَانِ».

حُقوقُ الطبعِ مَحفُوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٥ هـ ٢٠٢٣

مكتبة
أهل الحديث

مملكة البحرين - قلالي

التويتر: ahel_alhadeeth@

البريد: ahel.alhadeeth@gmail.com

سِلْسِلَةُ يَنَابِيعِ الآبَارِ فِي تَخْرِيجِ الآثَارِ (71)

جُزْءٌ فِيهِ:

ضَعْفُ: حَدِيثِ:

«أُحِلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ وَدَمَانِ».

تَأْلِيفُ

الشَّيْخِ العَلَّامَةِ المُحَدِّثِ

فَوْزِيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الحُمَيْدِيِّ الأَثَرِيِّ

حَفِظَهُ اللهُ وَرَعَاهُ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

رَبِّ يَسِّرْ وَلَا تُعَسِّرْ

الْمُقَدِّمَةُ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُّسْلِمُونَ﴾ [آلُ عِمْرَانَ:١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النِّسَاءُ: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الْأَحْزَابُ:٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

* لَا تَخْفَىٰ أَهَمِّيَّةُ عِلْمِ الرِّجَالِ وَالْعِلَلِ فِي الْحِفَاظِ عَلَىٰ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ، وَحِمَايَتِهَا مِنْ أَنْ يُدْخَلَ فِيهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا، فَهُوَ الْمِيزَانُ الَّذِي تُعْرَضُ عَلَيْهِ أَحْوَالُ النَّاقِلِينَ لِأَحَادِيثِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَبِهِ يُمَيَّزُ الصَّادِقُ مِنَ الْكَاذِبِ، وَالثِّقَةُ مِنَ الضَّعِيفِ، وَالضَّابِطُ مِنْ غَيْرِ الضَّابِطِ.[1]

قَالَ الْإِمَامُ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ رحمه الله: (التَّفَقُّهُ فِي مَعَانِي الْحَدِيثِ نِصْفُ الْعِلْمِ، وَمَعْرِفَةُ الرِّجَالِ نِصْفُ الْعِلْمِ).[2]

قُلْتُ: فَيُعَدُّ عِلْمُ عِلَلِ الْحَدِيثِ مِنْ أَهَمِّ أَنْوَاعِ عُلُومِ الْحَدِيثِ، وَأَشْرَفِهَا عَلَىٰ الْإِطْلَاقِ؛ ذَلِكَ لِمَا لَهُ مِنْ وَظِيفَةٍ غَايَةٍ فِي الدِّقَّةِ وَالْأَهَمِّيَّةِ، وَهِيَ الْكَشْفُ عَمَّا يَعْتَرِي الثِّقَاتِ مِنْ أَوْهَامٍ.

قَالَ الْحَافِظُ الْخَطِيبُ رحمه الله فِي «الْجَامِعِ» (ج٢ ص٢٩٤): (مَعْرِفَةُ الْعِلَلِ أَجَلُّ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ). اهـ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْحَاكِمُ رحمه الله فِي «مَعْرِفَةِ عُلُومِ الْحَدِيثِ» (ص١١٢): (هَذَا النَّوْعُ مِنْهُ مَعْرِفَةُ عِلَلِ الْحَدِيثِ، وَهُوَ عِلْمٌ بِرَأْسِهِ غَيْرَ الصَّحِيحِ وَالسَّقِيمِ، وَالْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ). اهـ.

---

١) انْظُرِ: «الثِّقَاتِ الَّذِينَ ضُعِّفُوا فِي بَعْضِ شُيُوخِهِمْ» لِلرِّفَاعِيِّ (ص١٨).

٢) **أَثَرٌ صَحِيحٌ.**

أَخْرَجَهُ الرَّامَهُرْمُزِيُّ فِي «الْمُحَدِّثِ الْفَاصِلِ» (ص٣١٠)، وَالْخَطِيبُ فِي «الْجَامِعِ لِأَخْلَاقِ الرَّاوِي» (١٦٣٤) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

قُلْتُ: وَهَذَا الْعِلْمُ يُعَدُّ مِنْ أَغْمَضِ أَنْوَاعِ الْحَدِيثِ وَأَدَقِّهَا مَسْلَكًا، وَلَا يَقُومُ بِهِ إِلَّا مَنْ مَنَحَهُ اللهُ تَعَالَىٰ فَهْمًا غَائِصًا، وَاطِّلَاعًا حَاوِيًا، وَإِدْرَاكًا لِمَرَاتِبِ الرُّوَاةِ الثِّقَاتِ، وَمَعْرِفَةً ثَاقِبَةً فِي عِلَلِ الْحَدِيثِ.[1][2]

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «شَرْحِ الْعِلَلِ الصَّغِيرِ» (ج٤ ص٦٦٢):

(اعْلَمْ أَنَّ مَعْرِفَةَ صِحَّةِ الْحَدِيثِ وَسَقِيمِهِ يَحْصُلُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

أَحَدِهِمَا: مَعْرِفَةِ رِجَالِهِ، وَثِقَتِهِمْ وَضَعْفِهِمْ، وَمَعْرِفَةُ هَذَا هَيِّنٌ: لِأَنَّ الثِّقَاتِ وَالضُّعَفَاءَ قَدْ دَوَّنُوا فِي كَثِيرٍ مِنَ التَّصَانِيفِ، وَقَدِ اشْتُهِرَتْ بِشَرْحِ أَحْوَالِهِمُ التَّآلِيفُ.

الْوَجْهِ الثَّانِي: مَعْرِفَةِ مَرَاتِبِ الثِّقَاتِ، وَتَرْجِيحِ بَعْضِهِمْ عَلَىٰ بَعْضٍ عِنْدَ الِاخْتِلَافِ، إِمَّا فِي الْإِسْنَادِ، وَإِمَّا فِي الْوَصْلِ وَالْإِرْسَالِ، وَإِمَّا فِي الْوَقْفِ وَالرَّفْعِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

* وَهَذَا هُوَ الَّذِي يَحْصُلُ مِنْ مَعْرِفَتِهِ وَإِتْقَانِهِ، وَكَثْرَةِ مُمَارَسَتِهِ الْوُقُوفُ عَلَىٰ دَقَائِقِ عِلَلِ الْحَدِيثِ). اهـ.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللهُ أَيْضًا فِي «شَرْحِ الْعِلَلِ الصَّغِيرِ» (ج٤ ص٦٦٢): **(وَلَا بُدَّ فِي هَذَا الْعِلْمِ مِنْ طُولِ الْمُمَارَسَةِ**، وَكَثْرَةِ الْمُذَاكَرَةِ، فَإِذَا عَدِمَ

---

١) انْظُرِ: «النُّكَتَ عَلَىٰ كِتَابِ ابْنِ الصَّلَاحِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٢ ص٧١١)، وَ«الْوَهْمَ فِي رِوَايَاتِ مُخْتَلِفِي الْأَمْصَارِ» لِلْوُرَيْكَاتِ (ص٨٣).

٢) وَمَعْرِفَةُ مَنَاهِجِ النُّقَّادِ، وَفَهْمُ عِبَارَاتِهِمْ فِي عِلْمِ عِلَلِ الْحَدِيثِ.

الْمُذَاكَرَةَ بِهِ، فَلْيُكْثِرْ طَالِبُهُ الْمُطَالَعَةَ فِي كَلَامِ الْأَئِمَّةِ الْعَارِفِينَ بِهِ؛ كَيَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ، وَمَنْ تَلَقَّىٰ عَنْهُ؛ كَأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَابْنِ مَعِينٍ، وَغَيْرِهِمَا.

* فَمَنْ رُزِقَ مُطَالَعَةُ ذَلِكَ وَفَهْمُهُ وَفَقَهَتْ نَفْسُهُ فِيهِ، وَصَارَتْ لَهُ فِيهِ قُوَّةُ نَفْسٍ وَمَلَكَةٌ، **صَلَحَ لَهُ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِيهِ**). اهـ.

قُلْتُ: لِأَنَّ عِلْمَ الْعِلَلِ هُوَ أَدَقُّ عُلُومِ الْحَدِيثِ، وَأَغْمَضُ أَنْوَاعِ الْحَدِيثِ، وَلَا يَقُومُ بِهِ إِلَّا مَنْ فَهَّمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ هَذَا الْعِلْمَ الثَّاقِبَ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «النُّكَتِ» (ج٢ ص٧١١): (وَهَذَا الْفَنُّ أَغْمَضُ أَنْوَاعِ الْحَدِيثِ، وَأَدَقُّهَا مَسْلَكًا، وَلَا يَقُومُ بِهِ إِلَّا مَنْ مَنَحَهُ اللهُ تَعَالَىٰ فَهْمًا غَائِصًا، وَاطِّلَاعًا حَاوِيًا، وَإِدْرَاكًا لِمَرَاتِبِ الرُّوَاةِ، وَمَعْرِفَةً ثَاقِبَةً، وَلِهَذَا لَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهِ إِلَّا أَفْرَادٌ مِنْ أَئِمَّةِ هَذَا الشَّأْنِ وَحُذَّاقِهِمْ، وَإِلَيْهِمُ الْمَرْجِعُ فِي ذَلِكَ لِمَا جَعَلَ اللهُ فِيهِمْ مِنْ مَعْرِفَةِ ذَلِكَ، وَالِاطِّلَاعِ عَلَىٰ غَوَامِضِهِ دُونَ غَيْرِهِمْ مِمَّنْ لَمْ يُمَارِسْ ذَلِكَ).اهـ.

قُلْتُ: وَلِأَنَّ هَذَا الْعِلْمَ بِحَاجَةٍ إِلَىٰ إِحَاطَةٍ تَامَّةٍ بِالرُّوَاةِ وَالْأَسَانِيدِ، فَقَدْ قَلَّ الْمُتَكَلِّمُونَ فِيهِ فِي كُلِّ عَصْرٍ.

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ مَنْدَه رَحِمَهُ اللهُ: (إِنَّمَا خَصَّ اللهُ بِمَعْرِفَةِ هَذِهِ الْأَخْبَارِ نَفَرًا يَسِيرًا مِنْ كَثِيرٍ مِمَّنْ يَدَّعِي عِلْمَ الْحَدِيثِ).[1] اهـ.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «النُّكَتِ» (ج٢ ص٧١١): (لَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهِ إِلَّا أَفْرَادٌ أَئِمَّةُ هَذَا الشَّأْنِ وَحُذَّاقُهُمْ). اهـ.

---

١) انْظُرْ: «شَرْحَ الْعِلَلِ الصَّغِيرِ» لِابْنِ رَجَبٍ (ج١ ص٣٣٩).

قُلْتُ: وَقَدِ اشْتَكَىٰ الْعُلَمَاءُ قَدِيمًا مِنْ نُدْرَةِ الْمُؤَهَّلِينَ لِلنَّظَرِ فِي هَذَا الْعِلْمِ، بَلْ فِي وُجُودِهِمْ أَصْلًا فِي بَعْضِ الْعُصُورِ.

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ؛ لَمَّا مَاتَ أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (ذَهَبَ الَّذِي كَانَ يُحْسِنُ هَذَا المَعْنَىٰ – أَيِ: التَّعْلِيلَ – يَعْنِي: أَبَا زُرْعَةَ، مَا بَقِيَ بِمِصْرَ، وَلَا بِالعِرَاقِ أَحَدٌ يُحْسِنُ هَذَا).[1]

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (جَرَىٰ بَيْنِي، وَبَيْنَ أَبِي زُرْعَةَ يَوْمًا تَمْيِيزُ الْحَدِيثِ وَمَعْرِفَتِهِ؛ فَجَعَلَ يَذْكُرُ أَحَادِيثَ، وَيَذْكُرُ عِلَلَهَا.

وَكَذَلِكَ كُنْتُ أَذْكُرُ أَحَادِيثَ خَطَأً وَعِلَلَهَا، وَخَطَأَ الشُّيُوخِ.

فَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ، لِي: يَا أَبَا حَاتِمٍ، قَلَّ مَنْ يَفْهَمُ هَذَا، مَا أَعَزَّ هَذَا، إِذَا رَفَعْتَ هَذَا مِنْ وَاحِدٍ وَاثْنَيْنِ؛ فَمَا أَقَلَّ مَنْ تَجِدُ مَنْ يُحْسِنُ هَذَا، وَرُبَّمَا أَشُكُّ فِي شَيْءٍ، أَوْ يَتَخَالَجُنِي شَيْءٌ فِي حَدِيثٍ، فَإِلَىٰ أَنْ أَلْتَقِي مَعَكَ، لَا أَجِدُ مَنْ يُشْفِينِي مِنْهُ!).[2]

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمَوْضُوعَاتِ» (ج١ ص٣١): وَهُوَ يَتَكَلَّمُ عَنْ نُقَّادِ الْحَدِيثِ: (غَيْرَ أَنَّ هَذَا النَّسْلَ قَدْ قَلَّ فِي هَذَا الزَّمَانِ فَصَارَ أَعَزَّ مِنْ عَنْقَاءِ مَغْرِبٍ). اهـ.

---

١) **أَثَرٌ صَحِيحٌ.**

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «مُقَدِّمَةِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ» (ص٣٥٦). بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

٢) **أَثَرٌ صَحِيحٌ.**

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «مُقَدِّمَةِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ» (ص٣٥٦)، وَالْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِ بَغْدَادَ» (ج٢ ص٤١٧ وَ٤١٨)، وَابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج٥٢ ص١١). بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمَوْضُوعَاتِ» (ج١ ص٣١): (فَكَانَ الْأَمْرُ مُتَحَامِلًا إِلَىٰ أَنْ آلَتِ الْحَالُ إِلَىٰ خَلَفٍ لَا يُفَرِّقُونَ بَيْنَ صَحِيحٍ وَسَقِيمٍ، وَلَا يَعْرِفُونَ نَسْرًا مِنْ ظَلِيمٍ). اهـ.

قُلْتُ: يَرْحَمُ اللهُ أَئِمَّةَ الْحَدِيثِ، كَيْفَ لَوْ أَدْرَكُوا زَمَانَنَا؛ مَاذَا عَسَىٰ هَؤُلَاءِ أَنْ يَقُولُوا؛ اللَّهُمَّ غَفْرًا.

* وَنَظَرًا لِوَظِيفَتِهِ فِي الْكَشْفِ عَنِ الْأَوْهَامِ نَجِدُ نَاقِدَ الْعِلَلِ يَفْرَحُ لِظَفَرِهِ بِعِلَّةِ حَدِيثٍ عِنْدَهُ أَكْثَرَ مِنْ فَرَحِهِ بِأَحَادِيثَ جَدِيدَةٍ يُضِيفُهَا إِلَىٰ رَصِيدِهِ.

قَالَ الْإِمَامُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (لِأَنْ أَعْرِفَ عِلَّةَ حَدِيثٍ هُوَ عِنْدِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكْتُبَ عِشْرِينَ حَدِيثًا لَيْسَتْ عِنْدِي).[1]

* وَتَقْدِيرًا لِأَهَمِّيَّةِ هَذَا الْعِلْمِ لِكَشْفِ الْأَوْهَامِ فِي الْأَحَادِيثِ؛ فَإِنَّ كِبَارَ الْمُحَدِّثِينَ إِذَا شَكَّ أَحَدُهُمْ فِي رِوَايَةٍ جَمَعَ طُرُقَهَا، وَنَظَرَ فِي اخْتِلَافِهَا؛ لِيَعْرِفَ عِلَّتَهَا.

قُلْتُ: لِأَنَّ هَذَا هُوَ السَّبِيلُ لِكَشْفِهَا.

قَالَ الْحَافِظُ الْخَطِيبُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْجَامِعِ» (ج٢ ص٢٩٥): (وَالسَّبِيلُ إِلَىٰ مَعْرِفَةِ عِلَّةِ الْحَدِيثِ[2] أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ طُرُقِهِ، وَيُنْظَرُ فِي اخْتِلَافِ رُوَاتِهِ، وَتُعْتَبَرُ بِمَكَانِهِمْ مِنَ الْحِفْظِ، وَمَنْزِلَتِهِمْ فِي الْإِتْقَانِ، وَالضَّبْطِ). اهـ.

---

١) **أَثَرٌ صَحِيحٌ**.

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْعِلَلِ» (ج١ ص٩)، وَالْحَاكِمُ فِي «مَعْرِفَةِ عُلُومِ الْحَدِيثِ» (ص١١٢)، وَالْخَطِيبُ فِي «الْجَامِعِ لِأَخْلَاقِ الرَّاوِي» (ج٢ ص٢٩٥)، بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

٢) **قُلْتُ**: أَوْ يَعْرِضُهُ عَلَىٰ الْمُؤَهَّلِينَ لِهَذِهِ الْمُهِمَّةِ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ.

=

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «النُّكَتِ»** (ج٢ ص٧١١): (مَدَارُ التَّعْلِيلِ فِي الْحَقِيقَةِ عَلَىٰ بَيَانِ الِاخْتِلَافِ). اهـ.

قُلْتُ: وَنَصَّ نُقَّادُ الْحَدِيثِ عَلَىٰ مَبَادِئِ هَذَا الْعِلْمِ، وَوَسَائِلِ مَعْرِفَتِهِ.

فَقَالَ الْحَافِظُ الْحَاكِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «مَعْرِفَةِ عُلُومِ الْحَدِيثِ»** (ص١١٣): (وَالْحُجَّةُ فِيهِ عِنْدَنَا: الْحِفْظُ، وَالْفَهْمُ، وَالْمَعْرِفَةُ لَا غَيْرُ). اهـ.

قُلْتُ: فَهَذَا الْأَمْرُ إِذَنْ يَأْتِي بِالْمُذَاكَرَةِ وَالْحِفْظِ، وَالْبَحْثِ وَالتَّخْرِيجِ، وَمُلَازَمَةِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ، وَالِاطِّلَاعِ الْوَاسِعِ عَلَىٰ الْأَسَانِيدِ، وَالْمُدَاوَمَةِ عَلَىٰ قِرَاءَةِ مُصَنَّفَاتِ أَهْلِ الْحَدِيثِ.

قَالَ الْعَلَّامَةُ الْمُعَلِّمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «مُقَدِّمَتِهِ لِلْفَوَائِدِ الْمَجْمُوعَةِ»** (ص٩): (الْقَوَاعِدُ الْمُقَرَّرَةُ فِي مُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ، مِنْهَا: مَا يُذْكَرُ فِيهِ خِلَافٌ، وَلَا يُحَقَّقُ الْحَقُّ فِيهِ تَحْقِيقًا وَاضِحًا، وَكَثِيرًا مَا يَخْتَلِفُ التَّرْجِيحُ بِاخْتِلَافِ الْعَوَارِضِ الَّتِي تَخْتَلِفُ فِي الْجُزْئِيَّاتِ كَثِيرًا، وَإِدْرَاكُ الْحَقِّ فِي ذَلِكَ يَحْتَاجُ إِلَىٰ مُمَارَسَةٍ طَوِيلَةٍ لِكُتُبِ الْحَدِيثِ، وَالرِّجَالِ وَالْعِلَلِ، مَعَ حُسْنِ الْفَهْمِ وَصَلَاحِ النِّيَّةِ). اهـ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَلَائِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (إِنَّ التَّعْلِيلَ أَمْرٌ خَفِيٌّ لَا يَقُومُ بِهِ إِلَّا نُقَّادُ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ، دُونَ مَنْ لَا اطِّلَاعَ لَهُ عَلَىٰ طُرُقِهِ وَخَفَايَاهَا).[1] اهـ.

=

* وَهَذَا الْأَمْرُ الَّذِي أَشَرْتُ إِلَيْهِ مِنْ حَيْثُ اعْتِمَادِ الْعُلَمَاءِ عَلَىٰ أَهْلِ الْعِلَلِ؛ كَمَرْجِعِيَّةٍ عِلْمِيَّةٍ... لِأَنَّ هَؤُلَاءِ كَانُوا أَعْلَمَ بِهَذَا الْعِلْمِ مِنْ غَيْرِهِمْ.

١) انْظُرِ: «النُّكَتَ عَلَىٰ كِتَابِ ابْنِ الصَّلَاحِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٢ ص٧٨٢).

قُلْتُ: وَمَنْهَجُ جَمْعِ الرِّوَايَاتِ وَمُقَارَنَتُهَا؛ لِتَمْيِيزِ الصَّوَابِ مِنَ الْخَطَأِ فِيهَا، هُوَ مَنْهَجُ أَهْلِ الْحَدِيثِ الْقَوِيمِ.(١)

* فَيَسْتَنْكِرُ النَّقَّادُ أَحْيَانًا بَعْضَ مَا يَنْفَرِدُ فِيهِ الثِّقَاتُ مِنَ الْحَدِيثِ، وَيَرُدُّونَ غَرَائِبَ رِوَايَاتِهِمْ، بِالرَّغْمِ مِنْ ثِقَتِهِمْ، وَاشْتِهَارِهِمْ بِالْعِلْمِ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ الْعِلَلِ الصَّغِيرِ» (ج٢ ص٥٨٢): (وَأَمَّا أَكْثَرُ الْحُفَّاظَ الْمُتَقَدِّمِينَ؛ فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ فِي الْحَدِيثِ إِذَا انْفَرَدَ بِهِ وَاحِدٌ، وَإِنْ لَمْ يَرْوِ الثِّقَاتُ خِلَافَهُ إِنَّهُ لَا يُتَابِعُ عَلَيْهِ، وَيَجْعَلُونَ ذَلِكَ عِلَّةً فِيهِ، اللَّهُمَّ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِمَّنْ كَثُرَ حِفْظُهُ، وَاشْتُهِرَتْ عَدَالَتُهُ وَحَدِيثُهُ؛ كَالزُّهْرِيِّ وَنَحْوِهِ، وَرُبَّمَا يَسْتَنْكِرُونَ بَعْضَ تَفَرُّدَاتِ الثِّقَاتِ الْكِبَارِ أَيْضًا، وَلَهُمْ فِي كُلِّ حَدِيثٍ نَقْدٌ خَاصٌّ، وَلَيْسَ عِنْدَهُمْ لِذَلِكَ ضَابِطٌ يَضْبِطُهُ). اهـ.

قُلْتُ: فَيُعَدُّ وَهْمُ الرَّاوِي وَمَا يُتَابِعُهُ مِنْ مَسَائِلَ، مِنْ أَكْثَرِ قَضَايَا عُلُومِ الْحَدِيثِ، الَّتِي شَغَلَتْ بَالَ النَّقَّادِ، وَنَجِدُ إِعْلَالَهُمْ لِكَثِيرٍ مِنَ الرِّوَايَاتِ بِهَذِهِ الْعِلَّةِ وَاضِحًا مُتَوَافِرًا فِي كُتُبِ الرِّجَالِ وَالْعِلَلِ، كَمَا أَنَّهُمْ عَنَوْا بِمَعْرِفَةِ وَحَصْرِ كُلِّ رَاوٍ ثَبَتَ أَنَّهُ عَانَىٰ مِنَ الْوَهْمِ، وَالْخَطَأِ، وَالْخَلْطِ، وَصُنِّفَتْ فِي ذَلِكَ كُتُبٌ مِنْ قِبَلِ الْحُفَّاظِ وَلَا يَسْتَغْنِي مُشْتَغِلٌ بِالْحَدِيثِ وَعِلَلِهِ عَنْ مَعْرِفَةِ هَؤُلَاءِ؛ الْمُخْتَلِطِينَ وَالْمُخْطِئِينَ، وَمَا لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مِنْ رِوَايَاتٍ دَخَلَهَا الْوَهْمُ وَالْغَلَطُ.

---

١) **قُلْتُ**: فَوَضَعُوا لِصِيَانَةِ الْحَدِيثِ مِنَ الْقَوَاعِدِ وَالضَّوَابِطِ، الَّتِي بِهَا يَكُونُ التَّحَاكُمُ إِلَيْهَا عِنْدَ اخْتِلَافِ النَّاسِ، لِلْحُكْمِ عَلَىٰ الْحَدِيثِ بِالصِّحَّةِ أَوِ الضَّعْفِ.

* وَلِهَذَا كَانَ النُّقَّادُ يَجِدُونَ مَشَقَّةً بَالِغَةً، وَهُمْ يُفَتِّشُونَ فِي أَسَانِيدِ مُخْتَلِفِي الْأَمْصَارِ وَيَتَفَحَّصُونَهَا.

قُلْتُ: وَلِأَجْلِ هَذِهِ الصُّعُوبَةِ الَّتِي ذَكَرْتُ، يَنْبَغِي لِلنَّاقِدِ الَّذِي يُرِيدُ اكْتِشَافَ الْوَهْمِ فِي رِوَايَاتِ مُخْتَلِفِي الْأَمْصَارِ، أَنْ يَكُونَ ذَا دِرَايَةٍ تَامَّةٍ، وَإِحَاطَةٍ شَامِلَةٍ بِالْمُخْتَلِطِينَ وَالْمُخْطِئِينَ وَأَخْبَارِهِمْ، وَأَسَالِيبِهِمْ فِي ذَلِكَ، وَعَمَّنْ أَخْطَأُوا، وَعَدَدِ رِوَايَاتِهِمْ الشَّاذَّةِ إِلَىٰ غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ قَضَايَا تُسَاعِدُ فِي تَجْلِيَةِ هَذِهِ الْمُشْكِلَةِ حَتَّىٰ يَتَسَنَّىٰ لَهُ اكْتِشَافُ الْوَهْمِ فِي الرِّوَايَاتِ.[1]

قُلْتُ: وَلَقَدْ تَحَصَّلَ لِي مِنْ هَذَا الْبَحْثِ الْعِلْمِيِّ بَعْدَ أَنْ جَمَعْتُ فِيهِ طُرُقَ: حَدِيثِ: « **أُحِلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ، وَدَمَانِ**»، **أَنَّهُ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ وَمُضْطَرِبٌ**، وَقَدْ فَصَّلْتُ الْكَلَامَ عَلَىٰ أَسَانِيدِ هَذِهِ الطُّرُقِ جَرْحًا وَتَعْدِيلًا، وَبَيَانُ عِلَلِهَا، وَالْحُكْمُ عَلَيْهَا بِالنَّكَارَةِ وَالضَّعْفِ.

* وَلِذَلِكَ عَلَىٰ الْمُسْلِمِ الْحَقِّ أَنْ يَطْلُبَ الْعِلْمَ، وَيَسْلُكَ سَبِيلَهُ، وَيَعْمَلَ بِحَقِّهِ؛ لِكَيْ يَضْبِطَ أُصُولَ الْكِتَابِ الْكَرِيمِ، وَالسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ.

---

١) **قُلْتُ**: وَالْكَلَامُ فِي وَهْمِ الرُّوَاةِ، وَدُخُولِ الْوَهْمِ فِي الرِّوَايَةِ طَوِيلٌ مُتَشَعِّبٌ، وَضَرُورَيٌّ أَنْ يُنَبِّهَ النُّقَّادُ عَلَىٰ مِثْلِ هَذِهِ الْأَوْهَامِ.

قُلْتُ: فَيَعْمَلُ جَادًّا فِي الْبَحْثِ[1] عَمَّا يُسْتَنْبَطُ مِنْهُمَا مِنْ مَعَانٍ، وَأَحْكَامٍ فِقْهِيَّةٍ؛ لِكَيْ يَتَعَبَّدَ اللهَ تَعَالَىٰ بِمَا شَرَعَهُ فِي دِينِهِ، وَبِمَا ثَبَتَ وَصَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ كَائِنًا مَنْ كَانَ أَنْ يَتَعَبَّدَ اللهَ تَعَالَىٰ؛ إِلَّا بِمَا شَرَعَهُ فِي دِينِهِ، وَلِذَلِكَ يَحْرُمُ عَلَىٰ الْمُسْلِمِ أَنْ يَتَعَبَّدَ اللهَ تَعَالَىٰ بِالْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ، أَوِ الْأَلْفَاظِ الشَّاذَّةِ، أَوِ الْمُنْكَرَةِ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «قَاعِدَةٍ جَلِيلَةٍ» (ص١٦٢): (لَا يَجُوزُ أَنْ يُعْتَمَدَ فِي الشَّرِيعَةِ عَلَىٰ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ، الَّتِي لَيْسَتْ صَحِيحَةً وَلَا حَسَنَةً). اهـ.

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّوْكَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «إِرْشَادِ الْفُحُولِ» (ص٤٨): (الضَّعِيفُ الَّذِي يَبْلُغُ ضَعْفُهُ إِلَىٰ حَدٍّ لَا يَحْصُلُ مَعَهُ الظَّنُّ لَا يَثْبُتُ بِهِ الْحُكْمُ، وَلَا يَجُوزُ الِاحْتِجَاجُ بِهِ فِي إِثْبَاتِ شَرْعٍ عَامٍّ، وَإِنَّمَا يَثْبُتُ الْحُكْمُ بِالصَّحِيحِ وَالْحَسَنِ لِذَاتِهِ، أَوْ لِغَيْرِهِ، لِحُصُولِ الظَّنِّ بِصِدْقِ ذَلِكَ، وَثُبُوتِهِ عَنِ الشَّارِعِ). اهـ.

---

١) **قُلْتُ**: وَلَا يُنْظَرُ إِلَىٰ شُهْرَةِ الْأَحَادِيثِ، وَالْأَحْكَامِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ؛ بِدُونِ نَظَرٍ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ، هَلْ هِيَ صَحِيحَةٌ أَوْ غَيْرُ صَحِيحَةٍ، وَإِنْ صَدَرَتْ مِنَ الْعُلَمَاءِ رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَىٰ، لِأَنَّهُمْ بَشَرٌ، وَمِنْ طَبِيعَةِ الْبَشَرِ أَنَّهُمْ يُخْطِئُونَ وَيُصِيبُونَ، فَافْهَمْ هَذَا تَرْشُدْ.

قَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّوْكَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «نَيْلِ الْأَوْطَارِ» (ج١ ص١٥): (مَا وَقَعَ التَّصْرِيحُ - يَعْنِي: الْحَدِيثَ - بِصِحَّتِهِ أَوْ حُسْنِهِ جَازَ الْعَمَلُ بِهِ، وَمَا وَقَعَ التَّصْرِيحُ بِضَعْفِهِ لَمْ يَجُزِ الْعَمَلُ بِهِ، وَمَا أَطْلَقُوهُ وَلَمْ يَتَكَلَّمُوا عَلَيْهِ، وَلَا تَكَلَّمَ عَلَيْهِ غَيْرُهُمْ، لَمْ يَجُزِ الْعَمَلُ بِهِ؛ إِلَّا بَعْدَ الْبَحْثِ عَنْ حَالِهِ إِنْ كَانَ الْبَاحِثُ أَهْلًا لِذَلِكَ). اهـ.

قُلْتُ: وَالتَّعَبُّدُ لِلَّهِ تَعَالَىٰ بِغَيْرِ مَا شَرَعَهُ مِنْ أَخْطَرِ الْأُمُورِ عَلَىٰ الْعَبْدِ؛ لِمَا يَجْعَلُهُ يُحَادُّ اللهَ تَعَالَىٰ، وَرَسُولَهُ ﷺ.(١)

* لِأَنَّ التَّشْرِيعَ مِنَ اللهِ تَعَالَىٰ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ يَنْزِلُ عَلَىٰ الرَّسُولِ ﷺ عَنْ طَرِيقِ الْوَحْيَيْنِ: «**الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ**»، ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النَّجْمُ: ٣-٤]، وَلَمْ يَقْبِضِ اللهُ تَعَالَىٰ رَسُولَ اللهِ ﷺ إِلَيْهِ إِلَّا بَعْدَ أَنْ أَكْمَلَ لَهُ وَلِأُمَّتِهِ هَذَا الدِّينَ؛ فَأَنْزَلَ عَلَيْهِ قَبْلَ وَفَاتِهِ بِأَشْهُرٍ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، قَوْلَهُ تَعَالَىٰ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [الْمَائِدَةُ: ٣].

قُلْتُ: فَكَانَ كَمَالُ الدِّينِ مِنْ نِعَمِ اللهِ تَعَالَىٰ الْعَظِيمَةِ عَلَىٰ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَلِذَا كَانَتِ الْيَهُودُ تَغْبِطُ الْمُسْلِمِينَ عَلَىٰ هَذِهِ الْآيَةِ؛ لِمَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج١ ص١٠٥)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج٤ ص٢٣٦٢): (**أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ جَاءَ إِلَىٰ عُمَرَ رضي الله عنه فَقَالَ: آيَةٌ فِي كِتَابِكُمْ تَقْرَؤُونَهَا لَوْ نَزَلَتْ عَلَيْنَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ**

---

١) **قُلْتُ**: وَهَؤُلَاءِ الْمُقَلِّدَةُ الْمُتَعَصِّبَةُ أَكْثَرُهُمْ مُقَلِّدُونَ لَا يَعْرِفُونَ مِنَ الْحَدِيثِ إِلَّا أَقَلَّهُ، وَلَا يَكَادُونَ يُمَيِّزُونَ بَيْنَ «صَحِيحِهِ» و«سَقِيمِهِ»، وَلَا يَعْرِفُونَ جَيِّدَهُ مِنْ رَدِيئِهِ، وَلَا يَعْبَأُونَ بِمَا يَبْلُغُهُمْ مِنْهُ أَنْ يَحْتَجُّوا بِهِ، وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ.

* وَعَلَىٰ هَذَا عَادَةُ أَهْلِ التَّقْلِيدِ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ، لَيْسَ لَهُمْ إِلَّا آرَاءُ الرِّجَالِ أَصَابُوا أَمْ أَخْطَأُوا، إِلَّا أَنَّ عُذْرَ الْعَالِمِ لَيْسَ عُذْرًا لِغَيْرِهِ إِنْ تَبَيَّنَ: الْحَقَّ، أَوْ بُيِّنَ لَهُ» وَقَدْ وَرَدَتْ أَقْوَالُ الْعُلَمَاءِ تُؤَكِّدُ هَذَا الشَّيْءَ، وَتُبَيِّنُ مَوْقِفَهُمْ مِنْ تَقْلِيدِهِمْ، وَأَنَّهُمْ تَبَرَّأُوا مِنْ ذَلِكَ جُمْلَةً، وَهَذَا مِنْ كَمَالِ عِلْمِهِمْ، وَتَقْوَاهُمْ حَيْثُ أَشَارُوا بِذَلِكَ إِلَىٰ أَنَّهُمْ لَمْ يُحِيطُوا بِالسُّنَّةِ كُلِّهَا.

انْظُرْ: «هِدَايَةَ السُّلْطَانِ» لِلْمَعْصُومِيِّ (ص١٩)، وَكِتَابِي «الْجَوْهَرَ الْفَرِيدَ فِي نَهْيِ الْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ عَنِ التَّقْلِيدِ».

وَاللهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ.

لاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا. قَالَ أَيُّ آيَةٍ قَالَ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [الْمَائِدَةُ: ٣]).

قُلْتُ: فَإِذَا تَقَرَّرَ ذَلِكَ؛ فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَزِيدَ فِي دِينِ اللهِ تَعَالَىٰ مَا لَيْسَ مِنْهُ، وَلَا أَنْ يَعْبُدَ اللهَ تَعَالَىٰ إِلَّا بِمَا شَرَعَ اللهُ تَعَالَىٰ، وَرَسُولُهُ ﷺ، بَلْ يَجِبُ عَلَىٰ الْمُسْلِمِينَ جَمِيعًا أَنْ يَخْضَعُوا لِأَمْرِ اللهِ تَعَالَىٰ، وَرَسُولِهِ ﷺ، وَأَنْ لَا يَتَّبِعُوا فِي الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللهُ تَعَالَىٰ، وَلَمْ يُشَرِّعْهُ رَسُولُهُ ﷺ مَهْمَا رَأَوْهُ حَسَنًا؛ لِأَنَّ الدِّينَ قَدْ كَمُلَ.

قُلْتُ: وَبَعْدَ اسْتِعْرَاضِ هَذِهِ الْفَوَائِدِ الْعِلْمِيَّةِ؛ لِعِلْمِ أُصُولِ الْحَدِيثِ، فَإِنَّهُ يَظْهَرُ مِنْ خِلَالِهَا مَا يعُودُ بِهِ مِنَ الْخَيْرِ عَلَىٰ طَلَبَةِ الْعِلْمِ، وَعَلَيْهِ فَإِنَّهُمْ مُطَالَبُونَ بِإِتْقَانِ أَدَوَاتِ هَذَا الْعِلْمِ[1]، وَالتَّمَرُّسِ عَلَيْهِ، وَإِلَّا وَقَعُوا فِي أَوْهَامٍ فَاحِشَةٍ هِيَ عَكْسُ هَذِهِ الْفَوَائِدِ الْحَدِيثِيَّةِ.

هَذَا وَأَسْأَلُ اللهَ تَعَالَىٰ أَنْ يَنْفَعَ بِهَذَا الْكِتَابِ جَمِيعَ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَأَنْ يَتَقَبَّلَ مِنِّي هَذَا الْجُهْدَ، وَأَنْ يَجْعَلَهُ فِي مِيزَانِ حَسَنَاتِي يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ، وَأَنْ يَتَوَلَّانَا بِعَوْنِهِ وَرِعَايَتِهِ، إِنَّهُ نِعْمَ الْمَوْلَىٰ، وَنِعْمَ النَّصِيرُ، وَصَلَّىٰ اللهُ عَلَىٰ عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَوْزِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحُمَيْدِيُّ الْأَثَرِيُّ

---

١) وَكَيْفَ كَانَ أَهْلُهُ يَنْقُدُونَ الرِّوَايَاتِ.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ
عَلَى ضَعْفِ حَدِيثِ: «أُحِلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ، وَدَمَانِ»

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (أُحِلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ، وَدَمَانِ: فَأَمَّا الْمَيْتَتَانِ: فَالْحُوتُ وَالْجَرَادُ، وَأَمَّا الدَّمَانِ: فَالْكَبِدُ وَالطِّحَالُ).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، مُضْطَرِبٌ

وَإِلَيْكَ التَّفْصِيلَ فِي تَخْرِيجِ الْحَدِيثِ:

هَذَا الْحَدِيثُ اخْتُلِفَ فِي رَفْعِهِ، وَوَقْفِهِ، وَفِي إِرْسَالِهِ:

فَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي «سُنَنِهِ» (ج٤ ص٣٧٢) مِنْ طَرِيقِ أَبِي مُصْعَبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ: زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (أُحِلَّتْ لَنا مَيْتَتَانِ وَدَمَانِ، فَأَمَّا الْمَيْتَتَانِ: فَالْحُوتُ وَالْجَرَادُ، وَأَمَّا الدَّمَانِ: فَالْكَبِدُ وَالطِّحَالُ).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، لَا يَصِحُّ، فِيهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ العَدَوِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، لَا يُحْتَجُّ بِهِ.(١)

قَالَ عَنْهُ أَحْمَدُ: «ضَعِيفٌ»، **وَقَالَ النَّسَائِيُّ**: «ضَعِيفٌ»، **وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ**: «حَدِيثُهُ لَيْسَ بِشَيْءٍ»، **وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ**: «لَيْسَ بِالْقَوِيِّ فِي الْحَدِيثِ»، **وَقَالَ ابْنُ خُزَيْمَةَ**: «سَيِّئُ الْحِفْظِ»، **وَقَالَ الْبَزَّارُ**: «مُنْكَرُ الْحَدِيثِ جِدًّا»، **وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ**: «ضَعِيفُ الْحَدِيثِ».(٢)

وَقَالَ الْحَافِظُ الْبُوصِيرِيُّ فِي «مِصْبَاحِ الزُّجَاجَةِ» (ج٣ ص٦٣): (هَذَا إِسْنَادٌ فِيهِ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، وَهُوَ: ضَعِيفٌ).

وَذَكَرَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ» (ج٥ ص٢٣٣)، عَنْ أَبِيهِ، أَبِي حَاتِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ: أَحْمَدَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، فَضَجَّعَ فِيهِ.

* **وَالتَّضْجِيعُ**: يُقَالُ: ضَجَعَ، وَيُقَالُ: ضَجَّعَ.

---

(١) انْظُرْ: «مِصْبَاحَ الزُّجَاجَةِ» لِلْبُوصِيرِيِّ (ج٣ ص٦٣ و٦٤)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٧ ص٦٤٠)، وَ«الضُّعَفَاءَ» لِلْعُقَيلِيِّ (ج٢ ص٣٣١)، وَ«مِيْزَانَ الِاعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج٢ ص٥٦٥)، وَ«التَّعْلِيقَ الْمُغْنِيَ» لِلْعَظِيمِ آبَادِيِّ (ج٥ ص٤٩٠ و٤٩١).

(٢) انْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٧ ص٦٤٠)، وَ«الْعِلَلَ وَمَعْرِفَةَ الرِّجَالِ» لِأَحْمَدَ (ص١٩١)؛ بِرِوَايَةِ: الْمَيْمُونِيِّ، وَ«الْعِلَلَ وَمَعْرِفَةَ الرِّجَالِ» لِأَحْمَدَ (ج٢ ص١٣٦)؛ بِرِوَايَةِ: عَبْدِ اللهِ بْنِ أَحْمَدَ، وَ«الْجَرْحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج٥ ص٢٣٣)، وَ«الضُّعَفَاءَ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِلنَّسَائِيِّ (ص٢٢١)، وَ«الْمَجْرُوحِينَ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج٢ ص٥٧)، وَ«الْمُسْنَدَ» لِلْبَزَّارِ (ج١ ص٤١٥)، وَ«أَحْوَالَ الرِّجَالِ» لِلْجُوزْجَانِيِّ (ص١٣١)، وَ«الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَىٰ» لِابْنِ سَعْدٍ (ج٧ ص٥٩٢)، وَ«التَّعْلِيقَ الْمُغْنِيَ» لِلْعَظِيمِ آبَادِيِّ (ج٥ ص٤٩٠ و٤٩١).

فِي الْأَصْلِ: فِي ضَبْطِهَا: بِفَتْحِ «**الْجِيمِ**» الْمُعْجَمَةِ، وَتَشْدِيدِهَا، وَكَذَلِكَ: بِفَتْحِ «**الضَّادِ**» الْمُعْجَمَةِ، وَتَشْدِيدِ «**الْجِيمِ**».

فَالتَّضْجِيعُ: فِي الْأَمْرِ: التَّقْصِيرُ فِيهِ.

وَضَجَعَ فِي أَمْرِهِ، وَاضَّجَعَ، وَأَضْجَعَ، ضَعِيفُ الرَّأْيِ.(١)

وَقَالَ الْحَافِظُ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «الْعِلَلِ وَمَعْرِفَةِ الرِّجَالِ» (ج٢ ص١٣٦)؛ سَمِعْتُ أَبِي، يُضَعِّفُ: عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ زَيْدٍ، وَقَالَ: (رَوَىٰ حَدِيثًا، مُنْكَرًا: وَهُوَ: «**أُحِلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ، وَدَمَانِ**»).

وَمِنْ هَذَا الْوَجْهِ: أَخْرَجَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي «الضُّعَفَاءِ» (ج٢ ص٣٣١).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الْمَجْرُوحِينَ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ» (ج٢ ص٥٧): (كَانَ يَقْلِبُ الْأَخْبَارَ، وَهُوَ لَا يَعْلَمُ، حَتَّىٰ كَثُرَ ذَلِكَ فِي رِوَايَتِهِ، مِنْ رَفْعِ الْمَرَاسِيلِ، وَإِسْنَادِ: الْمَوْقُوفِ؛ فَاسْتَحَقَّ التَّرْكَ).

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي «سُنَنِهِ» (ج٤ ص٣٧٢) مِنْ طَرِيقِ أَبِي مُصْعَبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، **أَنَّ رَسُولَ اللهِ** ﷺ **قَالَ: (أُحِلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ: الْحُوتُ، وَالْجَرَادُ)**.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، كَسَابِقِهِ، فِيهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ العَدَوِيُّ، وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، لَا يُحْتَجُّ بِهِ فِي الْحَدِيثِ.(١)

---

(١) انْظُرْ: «لِسَانَ الْعَرَبِ» لِابْنِ مَنْظُورٍ (ج٤ ص٢٥٥٤).

* وَهَذَا التَّخْلِيطُ فِي الْمَتْنِ، مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، هَذَا.

فَمَرَّةً يَقُولُ: «الْحُوتُ وَالْجَرَادُ، وَالْكَبِدُ وَالطِّحَالُ».

وَمَرَّةً يَقُولُ: «الْحُوتُ وَالْجَرَادُ» فَقَطْ.

فَهُوَ: حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، مُضْطَرِبٌ.

وَبِهِ أَعَلَّهُ الْحَافِظُ مُحَمَّدُ بْنُ طَاهِرٍ الْمَقْدِسِيُّ فِي «تَذْكِرَةِ الْحُفَّاظِ» (ص١٨)؛ بِقَوْلِهِ: «رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ: وَهُوَ لَيْسَ بِشَيْءٍ».

وَأَوْرَدَهُ ابْنُ الدَّيْبَعِ فِي «تَمْيِيزِ الطَّيِّبِ مِنَ الْخَبِيثِ» (ص٢٦)، وَالْحُوتُ فِي «الْأَحَادِيثِ الْمُشْكِلَةِ فِي الرُّتْبَةِ» (ص٤٥)، وَالسَّخَاوِيُّ فِي «الْمَقَاصِدِ الْحَسَنَةِ» (ج١ ص٢١٤)، وَمُحَمَّدُ بْنُ طَاهِرٍ الْمَقْدِسِيُّ فِي «ذَخِيرَةِ الْحُفَّاظِ» (ج١ ص٢٥٠).

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٥٧٢١) مِنْ طَرِيقِ سُرَيْجٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا **قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ** ﷺ: **(أُحِلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ وَدَمَانِ، فَأَمَّا الْمَيْتَتَانِ: فَالْحُوتُ وَالْجَرَادُ، وَأَمَّا الدَّمَانِ: فَالْكَبِدُ وَالطِّحَالُ)**.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، كَسَابِقِهِ، فِيهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ العَدَوِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، لَا يُحْتَجُّ بِهِ، وَقَدْ سَبَقَ.

=

(١) وَانْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٧ ص٦٤٠)، وَ«ذَخِيرَةَ الْحُفَّاظِ» لِابْنِ طَاهِرٍ الْمَقْدِسِيِّ (ج١ ص٢٥٠)، وَ«التَّعْلِيقَ الْمُغْنِيَ» لِلْعَظِيمِ آبَادِيِّ (ج٥ ص٤٩٠ و٤٩١).

* **وَسُرَيْجٌ**: هُوَ ابْنُ النُّعْمَانَ الْجَوْهَرِيُّ، اللُّؤْلُؤِيُّ، وَهُوَ ثِقَةٌ، لَكِنَّهُ: غَلِطَ فِي أَحَادِيثَ، وَهَذِهِ مِنْهَا.(١)

وَأَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٢ ص١٧٣) قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا **قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ** ﷺ: **(أُحِلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ، وَدَمَانِ: الْمَيْتَتَانِ: الْحُوتُ وَالْجَرَادُ، وَالدَّمَانِ -أَحْسِبُهُ قَالَ: الْكَبِدُ وَالطِّحَالُ)**.

وَهَذَا الشَّكُّ: مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، وَهُوَ سَيِّئُ الْحِفْظِ.

وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ: أَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ أَيْضًا، فِي كِتَابِهِ: «الْأُمِّ» (ج٢ ص١٩٧).

وَمِنْ هَذَا الْوَجْهِ: أَخْرَجَهُ الثَّعْلَبِيُّ فِي «الْكَشْفِ وَالْبَيَانِ» (ج٤ ص١٢)، وَالسَّمَرْقَنْدِيُّ فِي «بَحْرِ الْعُلُومِ» (ج١ ص٢٩٢).

وَأَوْرَدَهُ السَّخَاوِيُّ فِي «الْمَقَاصِدِ الْحَسَنَةِ» (ج١ ص٢١٤)، وَالسُّلَمِيُّ فِي «كَشْفِ الْمَنَاهِجِ» (ج٣ ص٤٧٢)، وَالْعَجْلُونِيُّ فِي «كَشْفِ الْخَفَا» (ج١ ص٦٠)، وَابْنُ كَثِيرٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج٣ ص١٢ و١٩٣)، وَالزَّبِيدِيُّ فِي «إِتْحَافِ السَّادَةِ الْمُتَّقِينَ» (ج٢ ص٣١٥)، و(ج٦ ص٢١٧)، وَ(ج٧ ص١٢٢)، وَالزَّيْلَعِيُّ فِي «تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الْهِدَايَةِ» (ج٤ ص٢٠١)، وَمُحَمَّدُ بْنُ طَاهِرٍ الْمَقْدِسِيُّ فِي «ذَخِيرَةِ الْحُفَّاظِ» (ج١ ص٢٥٠)، وَالْهِنْدِيُّ فِي «كَنْزِ الْعُمَّالِ» (ج١٥ ص٢٧٧)، وَابْنُ طُولُونَ فِي «الشَّذْرَةِ فِي الْأَحَادِيثِ الْمُشْتَهِرَةِ» (ج١ ص٤٠).

---

(١) انْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٤ ص٧٣١).

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي «الْمُنْتَخَبِ مِنَ الْمُسْنَدِ» (ج٢ ص٣٤١)، وَ(ق/ ١٠٦/ ط) مِنْ طَرِيقِ عُمَرَ بْنِ يُوْنُسَ الْيَمَامِيِّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا **قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ** ﷺ: **(أُحِلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ وَدَمَانِ: فَأَمَّا الْمَيْتَتَانِ؛ فَالْحُوتُ وَالْجَرَادُ، وَأَمَّا الدَّمَانِ: فَالْكَبِدُ وَالطِّحَالُ)**.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الْمَجْرُوحِينَ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ» (ج٢ ص٢٣)، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج٤ ص١٥٨٢) مِنْ طَرِيقِ يَزِيدَ بْنِ وَهْبٍ.

* **وَبِهِ أَعَلَّهُ الْحَافِظُ**: ابْنُ حِبَّانَ، وَأَنْكَرَ الْحَدِيثَ.

وَأَخْرَجَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «السُّنَنِ» (ج٤ ص٢٧١ و٢٧٢)، وَابْنُ ثَرْثَالٍ فِي «السُّدَاسِيَّاتِ» (ص٧٧)، وَ(ق/ ٢٢٣/ ط)، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج٤ ص١٥٨٢).

وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَىٰ» (ج٩ ص٢٥٧)، وَ(ج١٠ ص٧)، وَفِي «الْخِلَافِيَّاتِ» (ج٧ ص٣٢٥) مِنْ طَرِيقِ الشَّافِعِيِّ، وَسَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ.

وَمِنْ رِوَايَةِ: الشَّافِعِيِّ، أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ أَيْضًا: فِي «مَعْرِفَةِ السُّنَنِ وَالْآثَارِ» (ج١٣ ص٤٦٦).

وَأَخْرَجَهُ الْبَغَوِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» (٢٨٠٣)، وَفِي «مَعَالِمِ التَّنْزِيلِ» (ج١ ص١٩٨) مِنْ طَرِيقِ الشَّافِعِيِّ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج٤ ص١٥٨٢) مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ.

وَأَخْرَجَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي «الضُّعَفَاءِ» (ج٢ ص٣٣١) مِنْ طَرِيقِ إِسْحَاقِ بْنِ عِيسَىٰ الطَّبَّاعِ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «التَّحْقِيقِ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ» (ج١٠ ص٢٦٠) مِنْ طَرِيقِ سُرَيْجٍ.(١)

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج٤ ص١٥٨٢) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ بْنِ حَمَّادٍ.

جَمِيعُهُمْ: يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ عِيسَىٰ، وَعَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ، وَالشَّافِعِيُّ، وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَعَبْدُ الْأَعْلَىٰ بْنُ حَمَّادٍ، وَسُرَيْجٌ، رَوَوْهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا **قَالَ**: **قَالَ رَسُولُ اللهِ** ﷺ: **(أُحِلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ وَدَمَانِ، فَأَمَّا الْمَيْتَتَانِ، فَالْحُوتُ وَالْجَرَادُ، وَأَمَّا الدَّمَانِ: فَالْكَبِدُ وَالطِّحَالُ)**.

هَكَذَا: رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدٍ، مَرْفُوعًا، فَوَهِمَ فِيهِ.

* فَهَذَا الْحَدِيثُ، مَدَارُهُ عَلَىٰ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ العَدَوِيِّ، وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ.(٢)

وَبِهِ أَعَلَّهُ الْحَافِظُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْخِلَافِيَّاتِ» (ج٧ ص٣٢٥)؛ بِقَوْلِهِ: (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ: مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ).

---

(١) وَقَعَ فِي «التَّحْقِيقِ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (ج١٠ ص٢٦٠)، شُرَيْحٌ، وَهُوَ غَلَطٌ، وَسَقَطَ قَوْلُهُ: «عَنْ أَبِيهِ»، وَالصَّوَابُ: إِثْبَاتُهَا.

(٢) وَانْظُرْ: «التَّارِيخَ» لِابْنِ مَعِينٍ (ج٣ ص١٥٧)، وَ«الضُّعَفَاءَ» لِلنَّسَائِيِّ (ج١ ص٦٣)، وَ«التَّارِيخَ الْأَوْسَطَ» لِلْبُخَارِيِّ (ج٢ ص٢٢٩)، وَ«الضُّعَفَاءَ» لِلْعُقَيْلِيِّ (ج٢ ص٣٣١).

وَعَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عِيسَىٰ الطَّبَّاعِ قَالَ: (سَمِعْتُ: عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ زَيْدٍ؛ يَرْوِيهِ: عَنْ أَخِيهِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ: يَرْوِيهِ عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ).(١)

وَقَدْ ضَعَّفَهُ الْحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «الْعِلَلِ» (ج١٣ ص١٥٨)، وَالْحَافِظُ أَبُو حَاتِمٍ فِي «الْعِلَلِ» (ج٤ ص٤١٠)، وَالْحَافِظُ الْعُقَيْلِيُّ فِي «الضُّعَفَاءِ» (ج٢ ص٣٣١).

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج٥ ص٤٤٥): (وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي ذَكَرْتُهَا، يَرْوِيهَا: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ: غَيْرُ مَحْفُوظَةٍ). **يَعْنِي**: لَا تَصِحُّ، وَمِنْهَا: حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ هَذَا.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْخِلَافِيَّاتِ» (ج٧ ص٣٢٥): (وَقَدْ قِيلَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِنْ رِوَايَةِ: ضَعِيفَةٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ).

وَالْحَدِيثُ أَعَلَّهُ أَيْضًا: الْحَافِظُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَىٰ» (ج٩ ص٢٥٧).

* وَرَوَاهُ مُطَرِّفٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا؛ **أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ**: **(أُحِلَّ لَنَا مِنَ الدَّمِ: دَمَانِ، وَمِنَ الْمَيْتَةِ، مَيْتَتَانِ، مِنَ الْمَيْتَةِ: الْحُوتُ وَالْجَرَادُ، وَمِنَ الدَّمِ: الْكَبِدُ وَالطِّحَالُ)**.

أَخْرَجَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «السُّنَنِ» (ج٥ ص٤٩٠ و٤٩١)؛ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مَرْفُوعًا.

---

(١) **أَثَرٌ صَحِيحٌ**.

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج٤ ص٢٧١)، وَأَحْمَدُ فِي «الْعِلَلِ وَمَعْرِفَةِ الرِّجَالِ» (ج١ ص٤٨٠)، وَالْعُقَيْلِيُّ فِي «الضُّعَفَاءِ» (ج٢ ص٣٣١).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: هَذَا لَفْظُ مُطَرِّفٍ، وَهُوَ مُطَرِّفُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْمَدَنِيُّ.

وَإِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ العَدَوِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَلَهُ أَوْهَامٌ فِي الْحَدِيثِ، وَهَذِهِ مِنْهَا.

* وَرَفَعَ الْحَدِيثَ، وَهُوَ مَوْقُوفٌ عَلَىٰ ابْنِ عُمَرَ.

وَمَتْنُهُ هَذَا: مُنْكَرٌ، لَا يَجُوزُ الِاحْتِجَاجُ بِهِ فِي الشَّرْعِ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الْمَجْرُوحِينَ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ» (ج١ ص٥٠٣)؛ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ: (كَثِيرُ الْخَطَأِ، فَاحِشُ الْوَهْمِ، يَأْتِي بِالْأَشْيَاءِ عَنِ الثِّقَاتِ الَّتِي إِذَا سَمِعَهَا الْمُبْتَدِئُ فِي هَذِهِ الصِّنَاعَةِ: شَهِدَ عَلَيْهَا بِالْوَضْعِ).

وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ؛ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ: «ضَعِيفٌ»، **وَقَالَ يَحْيَىٰ الْقَطَّانُ**: «ضَعِيفٌ»، **وَقَالَ النَّسَائِيُّ**: «لَيْسَ بِالْقَوِيِّ»، **وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ**: «ضَعِيفٌ».(١)

وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَىٰ» (ج١ ص٢٥٤)، وَفِي «السُّنَنِ الصُّغْرَىٰ» (٣٨٦٣)، وَفِي «الْخِلَافِيَّاتِ» (ج٧ ص٣٢٦)، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج١ ص٣٨٨)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «الْعِلَلِ الْمُتَنَاهِيَةِ»(٢) (ج٢ ص٦٦٤)، وَابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ فِي «الْإِمَامِ فِي مَعْرِفَةِ أَحَادِيثِ الْأَحْكَامِ» (ج٣ ص٣٦٢) مِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ

---

(١) انْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٦ ص٦٩٠)، وَ«الْكَامِلَ فِي الضُّعَفَاءِ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج٤ ص١٨٥)، وَ«التَّارِيخَ» لِلدُّورِيِّ (ج٣ ص١٥٧)، وَ«الْجَرْحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج٥ ص٥٩)، وَ«أَحْوَالَ الرِّجَالِ» لِلْجُوزْجَانِيِّ (ص١٣١)، وَ«الضُّعَفَاءَ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِلنَّسَائِيِّ (ص١٤٤)، وَ«الضُّعَفَاءَ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (ج٢ ص١٢٣)، وَ«ذَخِيرَةَ الْحُفَّاظِ» لِابْنِ طَاهِرٍ الْمَقْدِسِيِّ (ج١ ص٢٥٠).

(٢) وَسَقَطَ مِنَ الْمَطْبُوعِ، قَوْلُهُ: «**عَنْ أَبِيهِمْ**».

أَبِي أُوَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَعَبْدِ اللهِ، وَأُسَامَةَ؛ بَنِي زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِمْ: زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا **قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ** ﷺ: **(أُحِلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ وَدَمَانِ، فَأَمَّا الْمَيْتَتَانِ: فَالْجَرَادُ وَالْحُوتُ، وَأَمَّا الدَّمَانِ: فَالطِّحَالُ وَالْكَبِدُ).**

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، لَهُ أَوْهَامٌ، وَهَذِهِ مِنْهَا.(١)

وَقَالَ عَنْهُ ابْنُ مَعِينٍ: «مُخَلِّطٌ»، **وَقَالَ مَرَّةً**: «لَيْسَ بِذَاكَ»، **وَقَالَ النَّسَائِيُّ**: «ضَعِيفٌ»، **وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ**: «أَحَادِيثُهُ غَرَائِبُ».(٢)

*** وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَعَبْدُ اللهِ، وَأُسَامَةُ؛ كُلُّهُمْ**: ضِعَافٌ، لَا يُحْتَجُّ بِهِمْ فِي الْحَدِيثِ.(٣)

وَبِهِمْ أَعَلَّهُ: الْحَافِظُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَىٰ» (ج١ ص٥٤).

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج٤ ص١٥٠٣): (وَهَذَا: يَدُورُ رَفْعُهُ، عَلَىٰ الْإِخْوَةِ الثَّلَاثَةِ: عَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدٍ أَخُوهُ، وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ أَخُوهُمَا.

---

(١) انْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١ ص٨١٦).

(٢) انْظُرْ: «السُّؤَالَاتِ» لِابْنِ الْجُنَيْدِ (ص٣١٢)، وَ«مَعْرِفَةَ الرِّجَالِ» لِابْنِ مُحْرِزٍ (ج١ ص٦٥)، وَ«الضُّعَفَاءَ» لِلْعُقَيْلِيِّ (ج١ ص١٠١)، وَ«الْكَامِلَ فِي الضُّعَفَاءِ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج١ ص٥٢٥)، وَ«تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج٣ ص١٢٧)، وَ«التَّارِيخَ الْكَبِيرَ» لِابْنِ أَبِي خَيْثَمَةَ (ج٢ ص٣٦٨)، وَ«التَّارِيخَ» لِلدَّارِمِيِّ (ص٢٣٩)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١ ص٨١٦).

(٣) وَانْظُرْ: «الْإِمَامَ فِي مَعْرِفَةِ أَحَادِيثِ الْأَحْكَامِ» لِابْنِ دَقِيقِ الْعِيدِ (ج٣ ص٣٦٢)، وَ«ذَخِيرَةَ الْحُفَّاظِ» لِابْنِ طَاهِرٍ الْمَقْدِسِيِّ (ج١ ص٢٥٠).

* وَأَمَّا ابْنُ وَهْبٍ، فَإِنَّهُ يَرْوِيهِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ: مَوْقُوفًا).

هَكَذَا: رَوَاهُ مَقْرُونًا، بِعَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَأُسَامَةَ، وَعَبْدِ اللهِ.

وَأَوْرَدَهُ الْحَافِظُ السُّيُوطِيُّ فِي «الدُّرِّ الْمَنْثُورِ» (ج٢ ص١٣٢)، وَالْحَافِظُ الزَّيْلَعِيُّ فِي «تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الْهِدَايَةِ» (ج٤ ص٢٠١)، وَالْحَافِظُ ابْنُ طُولُونَ فِي «الشَّذْرَةِ فِي الْأَحَادِيثِ الْمُشْتَهِرَةِ» (ج١ ص٤٠).

وَقَالَ الْحَافِظُ عَبْدُ الْحَقِّ الْإِشْبِيلِيُّ فِي «الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ الْوُسْطَىٰ» (ج٤ ص١٢١): (هَذَا يَرْوِيهِ: عَبْدُ اللهِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ؛ ابْنَا: زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِمَا، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَهُمَا: ضَعِيفَانِ، وَلَا يُحْتَجُّ بِهِمَا).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْهَادِي فِي «ذَخِيرَةِ الْحُفَّاظِ» (ج١ ص٢٥٠): (رَوَاهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَأَخَوَاهُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَعَبْدُ اللهِ: عَنْ أَبِيهِمْ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَهَذَا يَرْفَعُهُ: بَنُو زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ: عَنْ أَبِيهِمْ، وَرَوَاهُ عَنْهُمْ: إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ طُولُونَ فِي «الشَّذْرَةِ فِي الْأَحَادِيثِ الْمُشْتَهِرَةِ» (ج١ ص٤٠): (عَنِ ابْنِ عُمَرَ: رَفَعَهُ بِهَذَا، وَهُوَ عِنْدَ الدَّارَقُطْنِيِّ: أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ بِهِ: مَوْقُوفًا).

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج١ ص٣٨٨): (وَهَذَا الْحَدِيثُ: يَرْفَعُهُ، بَنُو: زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، وَغَيْرُهُمْ.

* وَقَدْ رَفَعَهُ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ: يَحْيَىٰ بْنُ حَسَّانَ.

* وَرَوَىٰ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ: سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَرَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «**أُحِلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ**»، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ النَّبِيَّ ﷺ).

قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «السُّؤَالَاتِ» (ص٤٣)؛ قَالَ الْإِمَامُ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: (بَنُو زَيْدٍ: كُلُّهُمْ: لَيْسَ بِالْأَقْوِيَاءِ).

وَقَالَ الدُّورِيُّ فِي «التَّارِيخِ» (ج٣ ص١٥٧)؛ عَنِ ابْنِ مَعِينٍ قَالَ: (أَوْلَادُ زَيْدٍ: ثَلَاثَتُهُمْ، حَدِيثُهُمْ: لَيْسَ بِشَيْءٍ، ضُعَفَاءُ).

وَقَالَ الْحَافِظُ الْجُوزْجَانِيُّ فِي «أَحْوَالِ الرِّجَالِ» (ص١٣١): (بَنُو زَيْدٍ: ضُعَفَاءُ فِي الْحَدِيثِ).

وَأَخْرَجَ الْعُقَيْلِيُّ فِي «الضُّعَفَاءِ» (ج٢ ص٣٣٢)؛ عَنْ أَبِي دَاوُدَ قَالَ: (أَوْلَادُ: زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ: عَبْدُ اللهِ، وَأُسَامَةُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ: كُلُّهُمْ ضَعِيفٌ، وَعَبْدُ اللهِ أَمْثَلُهُمْ).

وَالْحَدِيثُ: أَوْرَدَهُ الْحَافِظُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «مَعْرِفَةِ السُّنَنِ الْآثَارِ» (ج٣ ص٤٦٦).

قَالَ الْحَافِظُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَىٰ» (ج٩ ص٢٥٧): (وَرَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَعَبْدِ اللهِ، وَأُسَامَةَ: بَنِي زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِمْ: هَكَذَا مَرْفُوعًا.

* وَرَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ: «**أُحِلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ**»، وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ).[1]

---

(١) وَالْحَدِيثُ ضَعَّفَهُ الْحَافِظُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «الْعِلَلِ الْمُتَنَاهِيَةِ فِي الْأَحَادِيثِ الْوَاهِيَةِ» (ج٢ ص٦٦٤).

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج٤ ص١٥٠٣) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَىٰ بْنِ حَسَّانَ، ثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا بِهِ، مَرْفُوعًا.

* **وَخَالَفَ يَحْيَىٰ بْنَ حَسَّانَ**: ابْنُ وَهْبٍ فَإِنَّهُ رَوَاهُ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا بِهِ: مَوْقُوفًا.(١)

أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَىٰ» (ج١ ص٢٥٤)، وَابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ فِي «الْإِمَامِ فِي مَعْرِفَةِ أَحَادِيثِ الْأَحْكَامِ» (ج٣ ص٣٦٢).

وَهَذَا مِنَ الِاخْتِلَافِ وَالِاضْطِرَابِ فَهُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، مُضْطَرِبٌ.

* **إِذًا**: فَرَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ.

وَاخْتُلِفَ فِيهِ عَلَىٰ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، كَمَا سَبَقَ:

فَرَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ مَوْقُوفًا.

أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَىٰ» (ج١ ص٢٥٤).

وَرَوَاهُ يَحْيَىٰ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ مَوْقُوفًا.

---

(١) وَانْظُرْ: «تُحْفَةَ الْأَشْرَافِ» لِلْمِزِّيِّ (ج٥ ص٨٢)، وَ«إِتْحَافَ الْمَهَرَةِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٨ ص٣٢٥)، وَ«السُّنَنَ الْكُبْرَىٰ» لِلْبَيْهَقِيِّ (ج١ ص٢٥٤)، وَ«الْعِلَلَ الْمُتَنَاهِيَةَ فِي الْأَحَادِيثِ الْوَاهِيَةِ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (ج٢ ص٦٦٤)، وَ«ذَخِيرَةَ الْحُفَّاظِ» لِابْنِ طَاهِرٍ المَقْدِسِيِّ (ج١ ص٢٥٠)، وَ«التَّعْلِيقَ الْمُغْنِيَ» لِلْعَظِيمِ آبَادِيِّ (ج٥ ص٤٩٠)، وَ«الشَّذْرَةَ فِي الْأَحَادِيثِ الْمُشْتَهِرَةِ» لِابْنِ طُولُونَ (ج١ ص٤٠).

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج٥ ص٣٠٦)؛ هَكَذَا رَوَاهُ مَقْرُونًا بِعَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ.

قُلْتُ: وَهَذَا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ الْحَدِيثَ، قَدِ اضْطَرَبَ فِيهِ الرُّوَاةُ، فَهُوَ حَدِيثٌ: مُضْطَرِبٌ، لَا يَصِحُّ.

* **إِذًا**: فَلَا يَجُوزُ الِاحْتِجَاجُ بِهِ فِي الدِّينِ.

قَالَ الْحَافِظُ مُحَمَّدُ بْنُ طَاهِرٍ الْمَقْدِسِيُّ فِي «ذَخِيرَةِ الْحُفَّاظِ» (ج١ ص٢٥٠): (وَرَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ: عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَوْلَهُ: وَلَمْ يَذْكُرْ رَسُولَ اللهِ ﷺ.

* وَرَوَاهُ يَحْيَىٰ بْنُ حَسَّانَ: عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ، وَسُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج٤ ص١٥٠٣): (وَهَذَا: يَدُورُ رَفْعُهُ، عَلَىٰ الْإِخْوَةِ الثَّلَاثَةِ: عَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدٍ أَخُوهُ، وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ أَخُوهُمَا.

* وَأَمَّا ابْنُ وَهْبٍ، فَإِنَّهُ يَرْوِيهِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ: مَوْقُوفًا).

قُلْتُ: فَالحَافِظُ ابْنُ عَدِيٍّ، يُشِيرُ إِلَىٰ اخْتِلَافِ الرُّوَاةِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، **فَرُوِيَ**: مَرْفُوعًا، **وَرُوِيَ**: مَوْقُوفًا.[1]

---

(١) وَانْظُرْ: «التَّحْقِيقَ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (ج١٠ ص٢٦٠ و٢٦١)، وَ«فَتْحَ الْبَارِي» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٩ ص٦٢١)، وَ«الجَوْهَرَ النَّقِيِّ» لِابْنِ التُّرْكُمَانِيِّ (ج١ ص٢٥٤)، وَ«الشَّذْرَةَ فِي الْأَحَادِيثِ الْمُشْتَهِرَةِ» لِابْنِ

=

وَكِلَاهُمَا: ضَعِيفٌ.

وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْخِلَافِيَّاتِ» (ج٧ ص٣٢٤) مِنْ طَرِيقِ الرَّبِيعِ بْنِ سُلَيْمَانَ، ثنا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، **عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ** رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا **أَنَّهُ قَالَ: (أُحِلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ وَدَمَانِ؛ الْجَرَادُ وَالْحِيتَانُ، وَالْكَبِدُ وَالطِّحَالُ)**.

وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الصُّغْرَىٰ» (٣٨٦٤)، وَ(٣٨٦٥) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا بِهِ، مَوْقُوفًا، ثُمَّ قَالَ: «**وَهَذَا أَصَحُّ**».

* هَكَذَا رَوَاهُ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، لِوَحْدِهِ، وَهَذَا مِنَ الِاخْتِلَافِ.

وَأَوْرَدَهُ الْحَافِظُ ابْنُ التُّرْكُمَانِيِّ فِي «الْجَوْهَرِ النَّقِيِّ» (ج١ ص٢٥٤).

وَقَالَ الْحَافِظُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «مَعْرِفَةِ السُّنَنِ وَالْآثَارِ» (ج١٣ ص٤٦٦): (وَرَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ قَالَ: «**أُحِلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ**»، وَهَذَا أَصَحُّ، وَهُوَ فِي مَعْنَىٰ: الْمَرْفُوعِ).

وَقَالَ الْحَافِظُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَىٰ» (ج١٠ ص٧): (كَذَلِكَ: رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدٍ، وَأَخَوَاهُ، عَنْ أَبِيهِمْ.

* وَرَوَاهُ غَيْرُهُمْ: مَوْقُوفًا عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَهُوَ الصَّحِيحُ).

=

طُولُونَ (ج١ ص٤٠)، وَ«التَّعْلِيقَ الْمُغْنِيَ» لِلْعَظِيمِ آبَادِيِّ (ج٥ ص٤٩٠)، وَ«ذَخِيرَةَ الْحُفَّاظِ» لِابْنِ طَاهِرٍ الْمَقْدِسِيِّ (ج١ ص٢٥٠).

وَقَالَ الْحَافِظُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَىٰ» (ج٩ ص٢٥٧): (وَرَوَاهُ سُلَيْمَانُ بنُ بِلَالٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ قَالَ: «**أُحِلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ**»، وَهَذَا هُوَ: الصَّحِيحِ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْعِلَلِ» (ج٤ ص٤٠٩): (وَسُئِلَ: أَبُو زُرْعَةَ، عَنْ حَدِيثٍ: رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أُحِلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ وَدَمَانِ...**»).

* وَرَوَاهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ نَافِعٍ الصَّائِغُ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

* وَرَوَاهُ الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ أُسَامَةَ، وَعَبْدِ اللهِ: ابْنَي زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِمَا، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، مَوْقُوفاً؟.)[1].

---

(١) **كَذَا بِحَذْفِ**: «**أَلِفِ**» تَنْوِينِ النَّصْبِ، عَلَىٰ لُغَةِ: «**رَبِيعَةَ**».

* **هَكَذَا**: بِلَا «**أَلِفٍ**»، بَعْدَ: «**الْفَاءِ**»، وَهُوَ حَالٌ مَنْصُوبٌ، وَحُذِفَتْ مِنْهُ «**أَلِفُ**»: تَنْوِينِ النَّصْبِ، عَلَىٰ لُغَةِ: «**رَبِيعَةَ**»، وَكَانَتِ الْجَادَّةُ أَنْ يُكْتَبَ بِـ«**الْأَلِفِ**»، لِأَنَّهُ: حَالٌ مَنْصُوبٌ.

* لَكِنَّهُ جَاءَ هُنَا عَلَىٰ لُغَةِ: «**رَبِيعَةَ**»؛ فَإِنَّهُمْ: لَا يُبْدِلُونَ مِنَ التَّنْوِينِ فِي حَالِ النَّصْبِ: «**أَلِفًا**».

* كَمَا يَفْعَلُ جُمْهُورُ الْعَرَبِ.

وَانْظُرْ: «الْمِنْهَاجَ» لِلنَّوَوِيِّ (ج٢ ص٢٢٧)، وَ(ج٨ ص٨٣ و٢٢٥)، وَ«عُمْدَةَ الْقَارِي» لِلْعَيْنِيِّ (ج٦ ص٢٥٢)، وَ«الْخَصَائِصَ» لِابْنِ جِنِّيٍّ (ج٢ ص٩٧)، وَ«سِرَّ صِنَاعَةِ الْإِعْرَابِ» لَهُ (ج٢ ص٤٧٧ و٤٧٩)، وَ«شَرْحَ الْأَلْفِيَّةِ» لِلْأَشْمُونِيِّ (ج٤ ص٣٥١)، وَ«فَتْحَ الْبَارِي» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٩ ص٦٢١)، وَ«شَرْحَ سُنَنِ النَّسَائِيِّ» لِلسُّيُوطِيِّ (ج٥ ص١٨٠)، وَ«هَمْعَ الْهَوَامِعِ» لَهُ (ج٣ ص٤٢٧)، وَ«شَرْحَ قَطْرِ النَّدَىٰ» لِابْنِ هِشَامٍ =

وَأَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي «الْمُتَّفِقِ وَالْمُفْتَرِقِ» (ج١ ص١٥٧) مِنْ طَرِيقِ دَعْلَجٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ الصَّائِغُ؛ أَنَّ الْقَعْنَبِيَّ: حَدَّثَهُمْ، قَالَ: حَدَّثَنَا أُسَامَةُ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِمَا قَالَ: **قَالَ ابْنُ عُمَرَ** رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: **(أُحِلَّ لَنَا مِنَ الْمَيتَةِ: مَيْتَتَانِ، وَمِنَ الدَّمِّ: دَمَانِ، مَيْتَةُ الْجَرَادِ وَالْحِيتَانِ، وَالطِّحَالُ وَالْكَبِدُ)**.

هَكَذَا: مَوْقُوفًا.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ العَدَوِيُّ، وَهُوَ سَيِّئُ الْحِفْظِ، ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، لَا يَجُوزُ الِاحْتِجَاجُ بِهِ فِي الْحَدِيثِ.(١)

قَالَ عَنْهُ أَحْمَدُ: «مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، ضَعِيفٌ»، **وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ**: «ضَعِيفٌ»، **وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ**: «يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، وَلَا يُحْتَجُّ بِهِ»، **وَقَالَ النَّسَائِيُّ**: «لَيْسَ بِالْقَوِيِّ»، **وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ**: «لَيْسَ بِحُجَّةٍ»، **وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ**: «ضَعِيفٌ»، **وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمَّارٍ**:

=

(ص٣٥٦)، وَ«شَوَاهِدَ التَّوْضِيحِ» لِابْنِ مَالِكٍ (ص٨٩ و١٠٢)، وَ«خِزَانَةَ الْأَدَبِ» لِلبَغْدَادِيِّ (ج١ ص٩٩)، وَ(ج٤ ص٤٤٥).

(١) انْظُرْ: «التَّارِيخَ» لِابْنِ مَعِينٍ (ج٢ ص٢٢)، بِرِوَايَةِ: الدُّورِيِّ، وَ«التَّارِيخَ» لَهُ (ص٤٠)، بِرِوَايَةِ: ابْنِ الْهَيْثَمِ، وَ«التَّارِيخَ» لَهُ أَيْضًا (ص٦٨)؛ بِرِوَايَةِ: الدَّارِمِيِّ، وَ«الْمُتَّفِقَ وَالْمُفْتَرِقَ» لِلْخَطِيبِ (ج١ ص١٥٧)، وَ«الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَىٰ» لِابْنِ سَعْدٍ (ج٥ ص٤١٣)، وَ«الضُّعَفَاءَ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (ج١ ص٩٥)، وَ«سِيَرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج٦ ص٣٤٣)، وَ«مِيزَانَ الِاعْتِدَالِ» لَهُ (ج١ ص١٧٤)، وَ«الضُّعَفَاءَ» لِلْعُقَيلِيِّ (ج١ ص٢١ و٢٢).

«ضَعِيفٌ»، **وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ:** «لَا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ؛ إِلَّا لِلْمَعْرِفَةِ، وَلَا يُحْتَجُّ بِرِوَايَتِهِ». (١)

* **أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ:** اتَّفَقُوا عَلَىٰ تَضْعِيفِهِ، لِسُوْءِ حِفْظِهِ، فَهُوَ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، لَا يُحْتَجُّ بِهِ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الْمَجْرُوحِينَ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ» (ج١ ص١٧٩): (كَانَ وَاهِيًا، يَهِمُ فِي الْأَخْبَارِ، فَيَرْفَعُ: الْمَوْقُوفَ، وَيَصِلُ: الْمَقْطُوعَ).

* وَعَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ العَدَوِيُّ، ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، وَلَهُ أَوْهَامٌ، وَهَذِهِ مِنْهَا، وَقَدْ سَبَقَ. (٢)

وَأَوْرَدَهُ السُّلَمِيُّ فِي «كَشْفِ الْمَنَاهِجِ» (ج٣ ص٤٧٢)، وَالْعَجْلُونِيُّ فِي «كَشْفِ الْخَفَاءِ» (ج١ ص٦٠)، وَابْنُ كَثِيرٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج٣ ص١٢ و١٩٣)، وَالْهِنْدِيُّ فِي «كَنْزِ الْعُمَّالِ» (ج١٥ ص٢٧٧).

---

(١) وَانْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١ ص٥٤٨)، وَ«الْمَسَائِلَ» (ج٣ ص٤١)، بِرِوَايَةِ: صَالِحِ بْنِ أَحْمَدَ، وَ«الْكَامِلَ فِي الضُّعَفَاءِ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج٢ ص٧٩)، وَ«التَّارِيخَ» لِلدُّورِيِّ (ج٣ ص١٥٧)، وَ«التَّارِيخَ الْكَبِيرَ» لِابْنِ أَبِي خَيْثَمَةَ (ج٢ ص٣٣٩)، وَ«تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج٢ ص٣٣٦)، وَ«السُّؤَالَاتِ» لِابْنِ الْجُنَيْدِ (ص٣٨١)، وَ«الضُّعَفَاءَ» لِلنَّسَائِيِّ (ص٥٥)، وَ«الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَىٰ» لِابْنِ سَعْدٍ (ج٥ ص٤١٣)، وَ«الْمَعْرِفَةَ وَالتَّارِيخَ» لِابْنِ سُفْيَانَ (ج٣ ص٤٢)، وَ«تَارِيخَ أَسْمَاءِ الضُّعَفَاءِ» لِابْنِ شَاهِينَ (ص٥٤)، وَ«إِكْمَالَ تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» لِمُغْلَطَايَ (ج٢ ص٥٣).

(٢) انْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٦ ص٦٩٠)، وَ«ذَخِيرَةَ الْحُفَّاظِ» لِابْنِ طَاهِرٍ المَقْدِسِيِّ (ج١ ص٢٥٠)، وَ«التَّعْلِيقَ الْمُغْنِيَ» لِلْعَظِيمِ آبَادِيِّ (ج٥ ص٤٩٠ و٤٩١)، وَ«الشَّذْرَةَ فِي الْأَحَادِيثِ الْمُشْتَهِرَةِ» لِابْنِ طُولُونَ (ج١ ص٤٠).

وَرَوَاهُ الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ أُسَامَةَ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا بِهِ مَوْقُوفًا.(١)

أَوْرَدَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْعِلَلِ» (ج٤ ص٤١٠).

هَكَذَا: رَوَاهُ مَقْرُونًا، بِعَبْدِ اللهِ، وَأُسَامَةَ.

* وَالَّذِي يَتَرَجَّحُ: أَنَّ الْحَدِيثَ، وَرَدَ مِنَ الْإِخْوَةِ الثَّلَاثَةِ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَعَبْدِ اللهِ، وَأُسَامَةَ، بَنِي: زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، كُلُّهُمْ: يَرْوِيهِ، عَنْ أَبِيهِمْ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ فِي «التَّفْسِيرِ الْمُسْنَدِ» (ج٤ ص٢٠٢) مِنْ طَرِيقِ أَبِي هَاشِمٍ: كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْأُبُلِّيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْأُبُلِّيُّ، وَهُوَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ.

قَالَ عَنْهُ الْبُخَارِيُّ: «مُنْكَرُ الْحَدِيثِ»، **وَقَالَ النَّسَائِيُّ**: «مَتْرُوكٌ»، **وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ**: «مُنْكَرُ الْحَدِيثِ»، **وَقَالَ مُسْلِمٌ**: «مُنْكَرُ الْحَدِيثِ».(٢)

وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ الزَّيْلَعِيُّ فِي «تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الْهِدَايَةِ» (ج٤ ص٢٠٢)، وَالْحَافِظُ الْحِيرِيُّ فِي «الْكِفَايَةِ فِي التَّفْسِيرِ» (ج٢ ص١٤)، وَالْحَافِظُ ابْنُ طُولُونَ فِي «الشَّذْرَةِ فِي الْأَحَادِيثِ الْمُشْتَهِرَةِ» (ج١ ص٤٠).

---

(١) وَانْظُرْ: «تَلْخِيصَ الْحَبِيرِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١ ص٥٣).

(٢) انْظُرِ: «الضُّعَفَاءَ» لِلْبُخَارِيِّ (ج١ ص١١٧)، وَ«الْجَرْحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج٧ ص١٥٤)، وَ«مِيزَانَ الِاعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج٣ ص٤٠٦)، وَ«تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج٢٤ ص١٢١)، وَ«الْكُنَىٰ وَالْأَسْمَاءَ» لِمُسْلِمٍ (ج٢ ص٨٧٥)، وَ«الضُّعَفَاءَ» لِلنَّسَائِيِّ (ج١ ص٨٩).

* **وَرَوَاهُ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ**: حَدَّثُونِي عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، مُرْسَلاً، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهِ.

* وَكَذَا رَوَاهُ الدَّرَاوَرْدِيُّ، وَغَيْرُهُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، مُرْسَلاً.

أَوْرَدَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «الْعِلَلِ» (ج١٣ ص١٥٨)، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج٤ ص٣ و١٥).

هَكَذَا: مُرْسَلاً، وَهَذَا مِنَ الِاخْتِلَافِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

فَهُوَ حَدِيثٌ مُضْطَرِبٌ، لَا يَصِحُّ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج٤ ص١٥٠٣): (وَرَوَاهُ الدَّرَاوَرْدِيُّ، وَغَيْرُهُ: عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، مُرْسَلاً).

وَرَوَاهُ يَحْيَىٰ بْنُ حَسَّانَ، حَدَّثَنَا مِسْوَرُ بْنُ الصَّلْتِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، **عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ** رضي الله عنه، **عَنِ النَّبِيِّ** ﷺ **قَالَ**: **(أُحِلَّ لَنَا مِنَ الْمَيتَةِ: مَيْتَتَانِ، وَمِنَ الدَّمِ: دَمَانِ: الْحِيتَانُ وَالْجَرَادُ، وَالطِّحَالُ وَالْكَبِدُ)**.

أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِ بَغْدَادَ» (ج١٣ ص٢٤٥).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ الْمِسْوَرُ بْنُ الصَّلْتِ بْنِ ثَابِتٍ الْمَدَنِيُّ، وَهُوَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، لَا يُحْتَجُّ بِهِ.[1]

---

(١) انْظُرْ: «تَارِيخَ بَغْدَادَ» لِلْخَطِيبِ (ج١٣ ص٢٤٦)، وَ«التَّحْقِيقَ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (ج١٠ ص٢٦١).

قَالَ عَنْهُ الْبُخَارِيُّ: «ضَعِيفٌ»، **وَقَالَ النَّسَائِيُّ**: «مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ»، **وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ**: «ضَعِيفٌ»، **وَقَالَ أَحْمَدُ**: «كَذَّابٌ»، **وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ**: «ضَعِيفٌ»، **وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ**: «يَرْوِي الْمَوْضُوعَاتِ».(١)

* **فَجَعَلَهُ من**: مُسْنَدِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، **وَهُوَ مَعْرُوفٌ مِنْ**: مُسْنَدِ ابْنِ عُمَرَ.

وَبِهِ أَعَلَّهُ الْحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «الْعِلَلِ» (ج١٣ ص١٥٨)؛ بِقَوْلِهِ: (وَرَوَاهُ الْمِسْوَرُ بْنُ الصَّلْتِ، وَهُوَ مَشْهُورٌ: وَكَانَ ضَعِيفًا، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا يَصِحُّ هَذَا الْقَوْلُ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «التَّحْقِيقِ» (ج١٠ ص٢٦١): (رَوَاهُ الْمِسْوَرُ بْنُ الصَّلْتِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا يَصِحُّ، وَالْمِسْوَرُ: ضَعِيفٌ).

فَهَذَا الْحَدِيثُ: اخْتُلِفَ فِيهِ عَلَىٰ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ الْعَدَوِيِّ:

فَمَرَّةً: رَوَاهُ جَمَاعَةٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ: زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، مَرْفُوعًا.

وَمَرَّةً: رَوَاهُ مُطَرِّفٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ: زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، مَرْفُوعًا.

---

(١) انْظُرِ: «التَّارِيخَ» لِلدُّورِيِّ (ج٤ ص٣٣)، وَ«التَّارِيخَ الْكَبِيرَ» لِلْبُخَارِيِّ (ج٤ ص٤١١)، وَ«الضُّعَفَاءَ وَالْمَتْرُوكِينَ» لَهُ (ص١١١)، وَ«الضُّعَفَاءَ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِلنَّسَائِيِّ (ص٩٨)، وَ«الْجَرْحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج٤ ص٢٩٨)، وَ«الْمَجْرُوحِينَ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج٣ ص٣١).

وَمَرَّةً: رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَعَبْدِ اللهِ، وَأُسَامَةَ، عَنْ أَبِيهِمْ: زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، مَرْفُوعًا.

وَمَرَّةً: رَوَاهُ الصَّائِغُ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ: زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مَرْفُوعًا.

وَمَرَّةً: رَوَاهُ يَحْيَىٰ بْنُ حَسَّانَ، ثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، كِلَاهُمَا: عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مَرْفُوعًا.

وَمَرَّةً: رَوَاهُ كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مَرْفُوعًا.

وَمَرَّةً: رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، مَوْقُوفًا.

وَمَرَّةً: رَوَاهُ الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ أُسَامَةَ وَعَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِمَا، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، مَوْقُوفًا.

وَمَرَّةً: رَوَاهُ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، مُرْسَلاً، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَمَرَّةً: رَوَاهُ الدَّرَاوَرْدِيُّ، وَغَيْرُهُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، مُرْسَلاً، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَمَرَّةً: رَوَاهُ يَحْيَىٰ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مِسْوَرِ بْنِ الصَّلْتِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مَرْفُوعًا.

* وَهَذَا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ الرُّوَاةَ، اضْطَرَبُوا فِيهِ اضْطِرَابًا، شَدِيدًا، فلا يُمْكِنُ تَصْحِيحُهُ، بِوَجْهٍ مِنَ الْوُجُوهِ.

سُئِلَ الْحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «الْعِلَلِ» (ج١٣ ص١٥٧)؛ عَنْ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أُحِلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ وَدَمَانِ».

فَقَالَ: (اخْتُلِفَ فِيهِ عَلَىٰ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ؛

* فَرَوَاهُ عَبْدُ اللهِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَأُسَامَةُ، بَنُو زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِمْ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

* **وَقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ الطَّبَّاعِ**: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، يَرْوِيهِ عَنْ أَخِيهِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَرْوِيهِ عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.(١)

* **وَتَابَعَهُمْ**: عَبْدُ اللهِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ كِنَانَةَ، وَأَبُو هَاشِمٍ الْأُبُلِّيُّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

* **وَخَالَفَهُمْ**: سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، رَوَاهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، مَوْقُوفًا.

* **وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ**: حَدَّثُونِي عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ؛ مُرْسَلًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

* وَرَوَاهُ الْمِسْوَرُ بْنُ الصَّلْتِ -وَهُوَ مَشْهُورٌ، وَكَانَ ضَعِيفًا- عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

* وَلَا يَصِحُّ هَذَا الْقَوْلُ، وَالْمَوْقُوفُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَصَحُّ). اهـ.

وَسُئِلَ الْحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «الْعِلَلِ» (ج١١ ص٢٦٦)؛ عَنْ حَدِيثِ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (أُحِلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ وَدَمَانِ).

فَقَالَ: (يَرْوِيهِ الْمِسْوَرُ بْنُ الصَّلْتِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ.

---

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْعِلَلِ وَمَعْرِفَةِ الرِّجَالِ» (ج١ ص٤٨٥)، وَالْعُقَيْلِيُّ فِي «الضُّعَفَاءِ» (ج٢ ص٧٣٨).

* **وَخَالَفَهُ**: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، فَرَوَاهُ عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

* **وَغَيْرُهُ**: يَرْوِيهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، مَوْقُوفًا: **وَهُوَ الصَّوَابُ**). اهـ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «تَعْلِيقَاتِهِ عَلَىٰ الْمَجْرُوحِينَ لِابْنِ حِبَّانَ» (ج١ ص١٦٠)؛ فِي الْمَرْفُوعِ: «لَيْسَ لَهُ إِسْنَادٌ: جَيِّدٌ الْبَتَّةَ».

* **وَالْأَرْجَحُ**: الْوَقْفُ، وَلَا يَصِحُّ أَيْضًا.

* **وَصَوَّبَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ**: الرَّفْعَ، وَغَلِطُوا فِي ذَلِكَ، وَالْأَرْجَحُ: أَنَّهُ ضَعِيفٌ، لا يَصِحُّ.(١)

وَالْحَدِيثُ: أَوْرَدَهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (ج٣ ص١١١)؛ وَلَمْ يُصِبْ.

وَصَحَّحَهُ فِي «صَحِيحِ سُنَنِ ابْنِ مَاجَةَ» (ج٢ ص٢١٦)؛ وَفِيهِ نَظَرٌ، لِاضْطِرَابِ الْحَدِيثِ.

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ فِي «زَادِ الْمَعَادِ» (ج٣ ص٣٩٢): (هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَهَذَا الْمَوْقُوفُ: فِي حُكْمِ الْمَرْفُوعِ).

وَفِيهِ: نَظَرٌ.

---

(١) وَانْظُرْ: «التَّلْخِيصَ الْحَبِيرَ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١ ص٣٥)، وَ«تَنْقِيحَ التَّحْقِيقِ» لِابْنِ عَبْدِ الْهَادِي (ج٤ ص٦٤٣)، وَ«الْبَدْرَ الْمُنِيرَ» لِابْنِ الْمُلَقِّنِ (ج١ ص٤٥١)، وَ«الْعِلَلَ» لِلدَّارَقُطْنِيِّ (ج١٣ ص١٥٧)، وَ«الضُّعَفَاءَ» لِلْعُقَيلِيِّ (ج٣ ص٣٩٦)، وَ«تَخْرِيجَ أَحَادِيثِ الْهِدَايَةِ» لِلزَّيْلَعِيِّ (ج٤ ص٢٠٢).

وَقَالَ الْحَافِظُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَىٰ» (ج١ ص٢٥٤): (وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ، وَهُوَ فِي مَعْنَىٰ الْمُسْنَدِ، وَقَدْ رَفَعَهُ: أَوْلَادُ زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِمْ)، **وَلَمْ يُصِبْ**؛ لِضَعْفِ الْمَرْفُوعِ، وَالْمَوْقُوفِ.

هَذَا آخِرُ مَا وَفَّقَنِي اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ إِلَيْهِ فِي تَصْنِيفِ هَذَا الْجُزْءِ النَّافِعِ الْمُبَارَكِ ـ إِنْ شَاءَ اللهُ ـ سَائِلًا رَبِّي جَلَّ وَعَلَا أَنْ يَكْتُبَ لِي بِهِ أَجْرًا، وَيَحُطَّ عَنِّي به وِزْرًا، وَأَنْ يَجْعَلَهُ لِي عِنْدَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ذُخْرًا ... وَصَلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَىٰ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

فِهْرِسُ المَوْضُوعَاتِ

الرَّقْمُ	المَوْضُوعُ	الصَّفْحَةُ
١)	المُقَدِّمَةُ	٥
٢)	ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَىٰ ضَعْفِ حَدِيثِ: «أُحِلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ، وَدَمَانِ»	١١

حدثنا و أخبرنا
مكتبة أهل الحديث